

قرارات

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٢٣٤ لسنة ٢٠١٣

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد
والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري
رقم ٧٧ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بإذار بعض الشركات؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤١٣ لسنة ٢٠١٢ بإذار وإيقاف بعض الشركات؛
وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإداري دائرة المنازعات الاقتصادية والاستثمار
في الدعوى رقم ٥٠٨٩٦ لسنة ٦٦ ق والمزيل بأصل الصيغة التنفيذية؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع التجارة الخارجية المؤرخة في ٢٠١٣/٤/١٤؛

قرار:

(المادة الأولى)

يُوقف تنفيذ القرار الوزاري رقم ٤١٣ لسنة ٢٠١٢ المشار إليه فيما تضمنه من إيقاف
مؤسسة سيد للتصدير والاستيراد عن ممارسة التصدیر لمدة عام لحين الفصل في الطعن
على الحكم المشار إليه.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٣/٤/١٨

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

مهندس / حاتم صالح